

## ان مجلس ادارة مجلس الجنوب .

بناء على قرار دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٢٣/٣ تاريخ ٢٠٢٣/١/١٨ (تكليف السيد هاشم حيدر للقيام بمهام رئيس مجلس ادارة مجلس الجنوب لحين تعيين مجلس ادارة جديد اصيل)

بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ٩٢/٢ تاريخ ٢٠٠٠/٨/١٦ (التمديد لمجلس ادارة مجلس الجنوب لغاية تعيين مجلس ادارة جديد)  
بناء على قرار مجلس الادارة الفوري رقم ٤٥٩٧ تاريخ ٢٠٢١/٤/٢٢ (اخذ العلم بكتاب دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٠٨/ص تاريخ ٢٠٢١/٤/١٥ الموجه لجانب عضو مجلس الإدارة الدكتور يوسف عبدالرزاق دوغان والمتضمن الطلب اليه الاستمرار بممارسة مهامه كعضو متفرغ في مجلس الجنوب لحين عرض الموضوع على مجلس الوزراء).

بناء على المرسوم رقم ٣١٣٤ تاريخ ٢٠١٦/٤/٧ (تعيين المراقب المالي العام لدى مجلس الجنوب).

بناء على المرسوم رقم ٤١١٣ تاريخ ١٩٨١/٧/١ (النظام المالي وتعديلاته)

بناء على المرسوم رقم ٤٠١٤ تاريخ ١٩٨١/٣/٣١ (تنظيم مجلس الجنوب)

بناء على قانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/٢٩ قانون الشراء العام .

بناء على قرار مجلس الادارة رقم ٩٣٣ تاريخ ٢٠٢٥/٧/٣ (تلزيم أشغال ترميم متوسطة الطيبة الرسمية قضاء مرجعيون تعهد شركة تراكتوم بقيمة /٢٥,١١٦,٢٠٨,٦٥٠/ ل.ل.).

بناء على إحالة دائرة التنفيذ بتاريخ ٢٠٢٥/١٠/١٣ المسجلة لدى قلم المجلس برقم ٢٠٢٥/١١٨٨٠ ولدى قلم المصلحة الفنية برقم ٢٠٢٥/٢١٤٦ ولدى قلم امانة السر برقم ٢٠٢٥/١٠٣٢ المتضمنة جدول مقارنة عائد لأشغال ترميم متوسطة الطيبة الرسمية قضاء مرجعيون تعهد شركة تراكتوم والذي لم ينتج عنه أي تجاوز يذكر وبقيت قيمة الأشغال بعد التنزيل البالغ ٢٢% كما هي بقرار التلزم رقم ٩٣٣ تاريخ ٢٠٢٥/٧/٣ /٢٥,١١٦,٢٠٨,٦٥٠/ ل.ل. متضمنة الضريبة على القيمة المضافة ، مقترحاً اعطاء المتعهد فترة أسبوعين اضافيين لتنفيذ الأشغال تبدأ من تاريخ إبلاغ المتعهد بتصديق الجدول .

بناء على إحالة المصلحة الفنية الوجيهة إلى "الرئيس " مع اقتراح الموافقة والإحالة للتصديق .

بناء على إحالة " الرئيس " بالعرض على مجلس الإدارة لإتخاذ قرار فوري بالشأن.

## يقرر ما يأتي :

المادة الاولى : الموافقة على جدول المقارنة العائد لأشغال ترميم متوسطة الطيبة الرسمية قضاء مرجعيون تعهد شركة تراكتوم والذي لم ينتج عنه أي تجاوز يذكر وبقيت قيمة الأشغال بعد التنزيل البالغ ٢٢% كما هي بقرار التلزم رقم ٩٣٣ تاريخ ٢٠٢٥/٧/٣ /٢٥,١١٦,٢٠٨,٦٥٠/ ل.ل. متضمنة الضريبة على القيمة المضافة ، و اعطاء المتعهد فترة أسبوعين اضافيين لتنفيذ الأشغال تبدأ من تاريخ إبلاغ المتعهد بتصديق جدول المقارنة .

المادة الثانية : يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة .

بيروت في : ٢٠٢٥/١٠/٢٠

رئيس مجلس الادارة بالتكليف

هاشم حيدر

نائب رئيس مجلس الإدارة

جان مخايل

عضو مجلس الادارة

يوسف دوغان

امين سر مجلس الادارة بالتكليف

- المراقب المالي العام

- مصلحة الديوان

- مصلحة المحاسبة

- المصلحة الفنية

عزات الغول